

ماحكم من أقسمت أن لا تطبخ لأهلها ثم عادت وطبخت؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

اقسمت اليمين بقول والله العظيم على اني لا اطبخ لاهلي الطعام لانني اذا طبخته لهم يأتي لهم اخي بطعام من احد المطاعم والطبخ الذي طبخته يرمى في سلة المهملات واستمرت الحال على ما ذكرت حتى يومنا هذا. ثم رجعت وطبخت لهم عندما طلبوا مني ذلك -
[00:00:00](#)

فهل علي شيء في هذا اليمين الجواب عليك كفارة اليمين وهي عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم فان لم تستطيعي فانك تصومين ثلاثة ايام وبالله التوفيق اه فضيلة الشيخ تستمر ايضا في سؤالها هذا وتقول اقسمت اليمين عدة مرات. لا اعرف عددها ولا اعرف نوعها وهل هي من جنس واحد ام لا؟ لانه مضى - [00:00:21](#)

وعليها وقت طويل. واذا قلت قدرها فلا استطيع لانها كثيرة. لان قول والله العظيم اصبح عادة عندي احاول التخلص منها. ولكن لم علما انني اتندم على ذلك فما توجيهكم؟ الجواب - [00:00:45](#)

اولا ان الشخص اذا حلف عدة مرات على امر واحد ثم حنث فيه فانه يكفيه كفارة واحدة ثانيا اذا حلف على امر وهو يعلم انه كاذب لا كفارة فيه - [00:01:01](#)

ثالثا اذا حلف من لسانه ولم يعقد قلبه فان هذا من لغو اليمين. قال تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم الايمان التي تجري على اللسان بدون عقد قلب مثل لا والله وبلى والله هذه ليست فيها كفارة - [00:01:24](#)

لأنها ليست بيمين مقصودة رابعا ان الشخص اذا حلف على امور متعددة وحنث في كل واحد منهما وجب عليه ان يكفر عن كل واحد منها واذا حلف على امر ثم حلف فيه وجب عليه التكفير. ولو حلف مرة ثانية - [00:01:49](#)

وحنث فيه فانه يكفر كفارة اخرى. واذا حصل عنده شك في الايمان التي على امور متعددة وحنث في جميعها. وهي امور مختلفة فانه يبني على اليقين بمعنى انه يحتاط بكثرة الكفارة وذلك من اجل براءة ذمته وبالله التوفيق - [00:02:12](#)

شكر الله لكم فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم - [00:02:40](#)